

كما أن السنة إذ قصرت حق الاسترقاق على المقاتلين في حرب مشروعة دفاعاً عن العقيدة فهي في الوقت ذاته عملت على تقليص نظام الرق بين طبقات المجتمع عن طريق الفرض على الموالي تجاه أرقائهم توفير حقوقهم من مآكل وملبس ومعاملتهم معاملة الأحرار، إذ ورد في صحيح مسلم أن الرسول صلوات الله عليه يقول: «هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

كما ذهب السنة إلى أن أي إساءة إلى حقوق الرقيق تستوجب عتقه تلقائياً إذا أراد مولاه أن يغفر الله له.

إذ روي في صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال:

«كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً: اعلم أبا مسعود، الله أقدر عليك منك عليه، فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله: هو حر لوجه الله. فقال: أما لو لم تفعل للفتحك النار».

وإلى هذا ذهب فقهاء المالكية فاعتبروا:

- 1 - أن الجرح الذي يحدثه السيد في عبده يستوجب تلقائياً عتقه.
- 2 - وإن السيد إذا عاود تكليف عبده بعمل شاق لا يطيقه فإن ذلك يوجب تحريره من رقه.

وهكذا نجد أن الشريعة الإسلامية أوجبت الانتصار للحقوق وعلى الأخص حقوق الله وحقوق المجتمع، إذ لا يسوغ قبول الاعتداء والظلم لأن من صفات المؤمن العزة والكرامة والإعتزاز بقوة الله سبحانه وتعالى والوثوق بنصره، لأن الدفاع عن الحقوق التزام مفروض على المسلمين وعلى ذلك إذا أصابنا ظلم بغير حق وجب علينا أن ننتصر وندافع عن حقوقنا.

وكان الرسول ﷺ يغضب إذا انتهكت حرمة من محارم الله، ويعفو لمن ينال من شخصه أحياناً إذ العفو إذا كان وارداً في الحقوق الشخصية فهو